

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٩٧ لسنة ١٩٧٦

بشأن الموافقة على اتفاق المعونة المالية والكتابين المتبادلين  
المحققين به بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية  
المانيا الاتحادية والموقع عليهما في بون بتاريخ ١٩٧٦/٣/٣٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ،

وعلى موافقة مجلس الشعب ،

قرر :

( مادة وحيدة )

روفق على اتفاق المعونة المالية والكتابين المتبادلين المحققين به بين  
حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية والموقع عليهما  
في بون بتاريخ ١٩٧٦/٣/٣٠ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ رجب سنة ١٣٩٦ ( ١٢ يولي سنة ١٩٧٦ )

أنور السادات

اتفاقية

بين حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية

بشأن المعونة المالية

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية  
مففعتان بروح الصداقة القائمة بينهما .

ورغبة منهما في تقديم وتدعيم علاقات الصداقة هذه بالتعاون المتحرر  
في مجال معونات التنمية .

وإذراكا منهما أن تدعيم هذه العلاقات يشكل أساس الاتفاق الحالي

ورغبة منهما في المساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في مصر .

قد اتفقنا على ما يلي .

( مادة ١ )

١ - مكنت حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية البنك المركزي المصرى  
من الحصول على قرض يبلغ ١٣٠ مليون مارك المائى من الكريدت  
انشتالت ( اتحاد قروض التنمية ) لمواجهة نفقات التبادل بينهما الناتجة  
عن شراء السلع والخدمات المتعلقة بالقرض ، وذلك لتغطية المتطلبات  
المدنية الضرورية الجارية - ويجب معاملة هذه الامدادات على غرار تلك  
التي شحنت بعد أول يناير سنة ١٩٧٥

٢ - تخضع مدفوعات هذا القرض للالتزامات الواردة بالبروتوكول  
المتفق عليه والموقع في ٨ فبراير ١٩٧٣ بين حكومتى كل من جمهورية مصر  
العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية وكذلك للدة المحددة .

( مادة ٢ )

١ - يحكم استخدام القرض وكذلك الشروط والأحكام التي منع  
بمقتضاها هذا القرض نصوص الاتفاقات المبرمة بين المقرض والكريدت  
انشتالت ، والتي تخضع للقوانين والتعليمات المطبقة في جمهورية ألمانيا  
الاتحادية .

٢ - تضمن حكومة جمهورية مصر العربية للكريدت انشتالت أن  
جميع المدفوعات التي يتعين أداؤها وفاء لالتزامات المقرض ستكون بالمارك  
الأسانى وذلك وفقا للأحكام الواردة بالفقرة ( ١ ) سالفة الذكر .

( مادة ٣ )

تعفى حكومة جمهورية مصر العربية الكريدت انشتالت من جميع  
الضرائب وأية التزامات عامة أخرى تفرض في جمهورية مصر العربية وقت  
إبرام ، أو خلال تنفيذ الاتفاقات المشار إليها في المادة ( ٢ ) من الاتفاق  
الحالى .

( مادة ٤ )

تولى حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية أهمية خاصة للافضلية التي  
تعطى لمنتجات الصناعات في أرض برلين وذلك فيما يخص بالتوريدات  
المرتبة على القرض .

( مادة ٥ )

تسرى أحكام هذا الاتفاق على أرض برلين بشرط عدم قيام حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بإخطار حكومة جمهورية مصر العربية بما يخالف ذلك خلال ثلاثة أشهر من تاريخ دخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

( مادة ٦ )

يدخل هذا الاتفاق حيز التنفيذ من ٩ يناير ١٩٧٦

تم في بون بتاريخ ٣٠ مارس ١٩٧٦

من ثلاث أصول باللغات الإنجليزية والألمانية والعربية ، ولكل من هذه النصوص الثلاثة حجية واحدة وفي حالة الاختلاف يرجح النص الإنجليزي .

عن

عن

حكومة جمهورية مصر العربية حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية

بون في ٣٠ مارس ١٩٧٦

رئيس الوفد الألماني

صاحب السعادة رئيس الوفد

إشارة إلى المادة الثانية من الاتفاق الموقع اليوم بين حكومتنا بشأن المعونة المالية أتسرف بأن أؤكد ما يلي :

أن الشروط والأحكام الخاصة بمنح القرض والمشار إليها في المادة السالفة الذكر تنص على سعر فائدة قدرها ٣,٢٥٪ وفترة سداد مدتها ٥ سنوات ، مع فترة سماح مدتها ٥ سنوات .

وأكون شاكرا يا صاحب السعادة إذا تكرمتم بإفادتنا باستلام هذا الكتاب .

وتفضلوا يا صاحب السعادة بقبول فائق الاحترام ما

صاحب السعادة رئيس الوفد المصري

اسماعيل فهمي

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بون

بون في ٣٠ مارس ١٩٧٦

رئيس الوفد المصري

صاحب السعادة رئيس الوفد

أتسرف بتأكيد موافقتنا على مضمون خطابكم المؤرخ ٣٠ مارس ١٩٧٦ والذي نصه كما يلي :

إشارة إلى المادة الثانية من الاتفاق الموقع اليوم بين حكومتنا بشأن المعونة المالية أتسرف بأن أؤكد ما يلي :

أن الشروط والأحكام الخاصة بمنح القرض والمشار إليها في المادة السالفة الذكر تنص على سعر فائدة قدرها ٣,٢٥٪ وفترة سداد مدتها ٥ سنوات ، مع فترة سماح مدتها ٥ سنوات .

وأكون شاكرا لو تفضلتم بتأكيد موافقة حكومتكم على المقترحات المشار إليها بعاليه .

وتفضلوا يا صاحب السعادة بقبول فائق الاحترام ما

إلى صاحب السعادة وزير خارجية ألمانيا الاتحادية

ورئيس الوفد الألماني

هانز ديتريش جنشر

بون

## وزارة الخارجية

### قرار :

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٥٩٧ لسنة ١٩٧٦ الصادر بتاريخ ١٣/٧/١٩٧٦ بشأن الموافقة على إتفاق المعونة المالية والكتابين المتبادلين الملحقين به بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية الموقع عليهما في بون بتاريخ ٣٠/٣/١٩٧٦ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢١ أغسطس ١٩٧٦ ؛

### قرر :

مادة وحيدة : ينشر في الجريدة الرسمية إتفاق المعونة المالية والكتابين المتبادلين الملحقين به بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية الموقع عليهما في بون بتاريخ ٣٠/٣/١٩٧٦ ، ويعمل به إعتبارا من ٩ يناير سنة ١٩٧٦ ما

تحريرا في ١١ نوال سنة ١٩٧٦ ( ٤ أكتوبر سنة ١٩٧٦ )

اسماعيل فهمي